A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/C.2/45/8
1 November 1990
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الدورة الخامسة والاربعون
اللجنة الثانية
البندان ١٢ و ٨٦ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

رسالة مؤرخة في ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠
موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
لاكوادور لدى الأمم المتحدة

أتشرف بإبلاغ سعادتكم بأن حكومة اكوادور قررت إنشاء لجنة وطنية رفيعة المستوى لمواجهة المشاكل فيما يتعلق بالتخفيف من آثار الظواهر الطبيعية ، وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم ١٦٤٩ المؤرخ في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٠ (انظر المرفق) .

وتهدف الحكومة الوطنية من وراء إنشاء هذه اللجنة الرفيعة المستوى الى حماية السكان والبلد بأكمله من الآثار التدميرية للطبيعة وتجنب تعويق الكوارث للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وهي غاية تتسق مع الغايات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٤٤ ، لاسيما مع أهداف قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧/١٩٨٧ وقراري الجمعية العامة ٢٠٥/٤٢ و ٢١١/٤٣ ، التي عززت تنفيذ المشاريع بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث .

ونظرا لاتصال المرسوم الرئاسي بالبندين ١٢ و ٨٦ من جدول أعمال الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة ، أكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة .

(توقيع) خوسيه آيالا لاسو
السفير
الممثل الدائم

90-28941 ١٤٠٠ز

../..

مرفق

مرسوم رقم ١٦٤٩

نحن ، رودريغو بورخا سيفايوس ، الرئيس الدستوري للجمهورية ،

حيث أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد طلبت إلى السيد الأمين العام للمنظمة المذكورة ، بموجب قرارها ٣٣٤٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ اتخاذ تدابير كافية لتخفيف أخطار وآثار الكوارث الطبيعية على السكان في خلال عقد التسعينات ، حسبما اتُفق عليه في القرار رقم ١٦٩ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وحيث أن اكوادور ، قد تعهدت رسميا ، من خلال ممثلها لدى الأمم المتحدة ، بإنشاء هيئة رفيعة المستوى لتتولى توجيه عملية اتخاذ القرارات في مجال الوقاية والرعاية والانعاش في حالات الطوارئ ، في خلال عقد التسعينات ،

وممارسة منا لسلطاتنا القانونية ،

قررنا ما يلي :

المادة ١ - تُنشأ اللجنة الرفيعة المستوى لمواجهة المشاكل فيما يتعلق بالتخفيف من آثار الظواهر الطبيعية في خلال عقد التسعينات ، بوصفها هيئة للإدارة والتخطيط والتقييم في مجال الوقاية والرعاية والانعاش في حالات الطوارئ .

المادة ٢ - توجه اللجنة ، تحقيقا لأهدافها ، ما تتخذه الدولة من اجراءات سياسية واقتصادية لصالح أنشطة الدفاع المدني .

المادة ٣ - تتألف اللجنة من الأعضاء التالين الذين لا يمكن أن ينوب عنهم أحد :

- الأمين العام للإدارة العامة ، رئيسا ؛

- مديرو جبهات العمل الأربع المنشأة بموجب المادة ١٨ من قانون الأمن القومي ؛

- الأمين العام لمجلس الأمن القومي .

وتجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها وتتخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة .

المادة ٤ - تمارس الإدارة الوطنية للدفاع المدني مهام أمانة العمل الدائمة للجنة .

المادة ٥ - تلتمس اللجنة الموارد اللازمة لتنفيذ الأنشطة المحددة في المادة ١ من وزارة الرعاية الاجتماعية ، وتُحمَّل هذه الموارد على الصندوق الوطني لحالات الطوارئ على أساس برامج ومشاريع محددة ووفقا للوائح الموضوعة لتنظيم استخدام هذا الصندوق .

المادة ٦ - يتولى تنفيذ هذا المرسوم ، الذي يبدأ سريانه اعتبارا من تاريخ نشره ، كل من السيد الأمين العام للإدارة العامة والسيد الأمين العام لمجلس الأمن القومي والسادة وزراء الدولة كافة .

حُرر في القصر الوطني في كيتو في الثاني من تموز/يوليه عام ألف وتسعمائة وتسعين .

(توقيع) رودريغو بورخا
الرئيس الدستوري للجمهورية ،

(توقيع) لويس فيلكس لوبس ، وزير
الحكم المحلي والشرطة بالنيابة ،

(توقيع) دييغو كوردوفيس ،
وزير الخارجية ،

(توقيع) اللواء خورخي فيليكس مينا ،
وزيـــر الدفـــاع الوطنـــي ،

(توقيع) بابلو كوردوفا كوردييرو ،
وزير المالية والدين العام بالنيابة ،

(توقيع) الفريدو فيرا ، وزير
التعليم والثقافة والرياضة ،

(توقيع) خوان نيرا كراسكو ،
وزير الاشغال العامة والاتصالات ،

(توقيع) سيسار فيردوغا ،
وزير العمل والموارد البشرية ،

(توقيع) ماريو خليل رودريغس ،
وزير الزراعة والثروة الحيوانية ،

(توقيع) هوغو ماريو فالاريسو ،
وزير الصناعة والتجارة والتكامل
والثروة السمكية بالنيابة ،

(توقيع) دييغو تاماريس ،
وزير الطاقة والتعدين ،

(توقيع) بلوتاركو نارانخو ،
وزير الصحة العامة ،

(توقيع) راؤول باكا كاربو ،
وزير الرعاية والتنمية الاجتماعية

أشهد بصحة هذه النسخة :

(توقيع) واشنطن هيريرا ،
الأمين العام للإدارة العامة

- - - - -